

[66] التعليق على ندوة: حكم استخدام المشركين ومخالطتهم

عبدالعزیز بن باز

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبده ورسوله. وامينه على وحيه وزرته نبينا وامانا وسيدنا محمد بن عبد الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فقد سمعنا جميعا هذه الندوة المباركة التي تولاها - [00:00:00](#)

اصحاب الفضيلة الشيخ ابراهيم بن عبد الله بن عبد الله بن اليسار الشيخ عبد الله بن صالح القصير جزاهم الله خيرا اللهم امين. ولقد اجادوا وافادوا ووضحوا شيئا كثيرا مما يتعلق - [00:00:30](#)

باستخدام المشركين ومخالطتهم وغير ذلك من شؤونهم. ولقد اوضحوا اشياء كثيرة هامة في هذا الباب ووجهوا الى ما ينبغي من العمل الاسلامي ونصحوا فيما ينبغي الحذر منه والعناية باسباب السلامة - [00:00:50](#)

فجزاهم الله خيرا وزادنا واياهم واياهم توفيقا وهدي وعلمنا نافعا عملا صالحا ونفعنا جميعا بما سمعنا وعلمنا. لا ريب ان المخالطة للكفار واستخدامهم للعمل في بلاد الاسلام واستخدامهم للبيوت الخدمة والتربية كل ذلك فيه خطر عظيم. ينجم عنه اشياء -

[00:01:30](#)

كثيرة تضر المسلمين. وقد بين اصحاب الفضيلة الكثير من ذلك. وحذروا من يبتلى بذلك وهنا امور تتعلق بهذه الندوة اود ان اعلق عليها من باب مزيد البيان بالتعاون مع اصحاب الندوة على الخير والبر والتقوى. ومن باب النصح. ليست مثل البلاد الاخرى -

[00:02:10](#)

يجب ان نركز عليها توجيه خاص وعناية خاصة فان هذه الجزيرة هي مهد الاسلام وينبع الاسلام وقد اوصى النبي صلى الله عليه وسلم باخراج اهل الشرك منها. وقال لاخرجن اليهود والنصارى العرب حتى لا اتى الا مسلما. واوصى عند موته باخراج اليهود والنصارى والمشركين من هذه الجزيرة. هذه - [00:02:50](#)

لا شأن ونبه على هذا ابراهيم في اخر الكلمة. فالمقام مقام عظيم يجب على المسلمين ان يحصوا هذه الجزيرة كل ما خصها الله به ورسوله. وان لا يستوردوا لها الكفار واذا كان هناك حاجة لاستقدام العمال والخدم فليكونوا من - [00:03:30](#)

لا من الكافرين. ما شاء الله. يجب ان يكون الاستخدام اذا دعت اليه الحاجة. يكون من المسلمين ومع ذلك ايضا يتحرى في المسلمين ايضا حتى المسلمين يتحرى فيه. لان بعضهم قد يدعي الاسلام وهو بريء من الاسلام - [00:04:00](#)

وهو يعبد غير الله يعبد الاموات والقبور ويستغيث باهلها. هو شر من اليهود والنصارى في شركه بعضهم يدعي الاسلام ويسب الاسلام ويستهزئ بالاسلام. بعضهم لديه من المظاهر المخالفة للاسلام الشيء الكثير الذي يحتاج الى الاستقدام ينبغي له ان يتحرى سواء كان ذلك لاستقدام العمل في الشركات - [00:04:20](#)

والتعمير او للزراعة او غير ذلك او كان بعمل اخر يجب التحري حتى في المسلمين حتى لا يستخدم الا من ظاهره الخير. ومن يرجى فيه النفع للضرر. اما اهل الشرك - [00:04:50](#)

الى اليهود والنصارى والبوذيين واليابانيين والكوريين واشباههم فلا. لا يستخدموا لهذه الجزيرة الا للضرورة. ما استخدم للضرورة في اشياء معينة مع القلة. تحت رعاية الدولة والعناية من الدولة بهم. هذا للضرورة لا بأس. كما ابقى النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:05:10](#)

اليهود في عمل الغيبر لما كانوا المسلمون في حاجة كان المسلم مشغولين بالجهاد فلما فتح النبي خيبر عليه الصلاة والسلام ابقى

اليهود في عمل خيبر الزراعة والنصف لهم النصف وللمسلمين النصف. وقال نتركهم فيها ما اكرمكم الله - [00:05:40](#)

ما شئنا ولما وسع الله امر المسلمين فتوحات عمر الى الشام. فاستقدام الكفار ذي الحاجة التي يراها ولي الامر من طب هذه او هندسة او عمل زراعة يحتاج اليها او امور اخرى - [00:06:00](#)

بما يتعلق بالمسلم ونحو ذلك من الامور التي قد يجهلها المسلمون والدولة بحاجة اليها المسلمين فيستورد من الكفار الحاجة اليه بالضرورة مع رعاية امره والعناية به والحذر من شره وكائده. ومراقبة - [00:06:30](#)

عليه كان ذلك جائزا بهذه الشروط وبهذه العناية اما غير الجزيرة فمصر والشام والعراق وبلدان اخرى فاستقدام اليهود والنصارى اليها مثل ما قالت اصحاب الندوة شر لا خير فيه. فاذا دعت اليه الحاجة فيجب الحذر. اذا دعت الحاجة الى ذلك يجب الحذر - [00:06:50](#)

من شرهم وان لا يقروا على اظهار شعائهم الكافرة من الشرك او تعاطي الخمر او غير هذا من من شعائهم الخبيثة. يمنعون من ذلك في بلاد المسلمين. ولو انها بغداد او مصر او غير ذلك طهر الله بلاد المسلمين من الكافرين. ويحذر منهم ايضا - [00:07:20](#)

افسادهم العوائل وتربيتهم الناسية على الكفر والضلال على اليهودية والنصرانية وبوذية وغير ذلك وعلى الاخلاق الخبيثة من الزنا والفساد والخمر ونحو ذلك يجب الحذر من ذلك اذا دعت الحاجة الى استخدامه - [00:07:50](#)

كذلك عدم الخلوة للمرأة هذا لا لا يخص الكفار اذا حرمت فالكافر اولى. لان لان مات هو اقل. والخبر منه اكبر. محرمة لا مع المسلم ولا مع الكافر. وهكذا السفر بغير محرم محرمة لا مع الكفار ولا مع المسلمين - [00:08:10](#)

كل هذه الاشياء التي اشار اليها اصحاب الندوة جزاهم الله خيرا امر امر مهمة في الجزيرة وغير الجزيرة مع الكفار ومع لكن مع الكفار اشد واعظم من جميع الوجوه بقلة امانتهم ولعداوتهم العظيمة للمسلمين وحقدهم على المسلمين - [00:08:40](#)

ولما عندهم من الشرور الذميمة والعقائد الباطلة ويخشى منها ان ينفثوها في المسلمين ويقال يوجه المسلمون اليها ويعلموا الناشئة والصغار والعامة من الناس تلك العقائد وتلك الاخلاق الباطلة وهذا من الشر الذي يخشى منه في استقباله مطلقة في اي مكان - [00:09:00](#)

وفي جزيرة اعظم واكبر كما تقدم. فالواجب على المسلم ان ان يكون حارسا من نفسه لبلاده واخوته وان يحذر استخدام هؤلاء الكفرة مهما كانوا. وان يبتعد عن استخدام اي كافر بعمل او خدمة او - [00:09:30](#)

وسياقه وغير ذلك في هذه الجزيرة وفي غيرها لها ظروف اخرى الامر الثاني جاء البحث الاستعانة بالمشرك. واورد بعض السائلين ما هو جاء بين منع النبي صلى الله عليه وسلم الاستعانة بالمشركي قبله بدر وما جاء في بعض الاحاديث ما يدل على جواز الاستعانة واجب عنها - [00:09:50](#)

شيخ عوض ما سمعتم ومن باب الايضاح اقول انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر حديث عائشة انه لما جاءه الرجل يريد ان يعينه وان يقاتل معه وينصره - [00:10:30](#)

قال له النبي اسلمت قال قال ارجع فلن استعين بشرك. ثم تبعه ايضا وجاء في مكان اخر. قال اسلمت ولا لا؟ قال اودع ولا يستطيع ان يشرك ثم اجاب ذلك فقال اسلمت فاقره صلى الله عليه وسلم وابقاه في الغزو - [00:10:50](#)

هذا يدل هذا يدل ثلاثا صريحة على ان المشرك لا يستهان في قتال الاعداء. لا يستعان في قتال الاعداء. لماذا لانه لا يؤمن ان يخالط معهم وقت القتال وان يكون على المسلمين وقت الختال ضد ضدهم. ما دام مشركا - [00:11:10](#)

فلا يستعان بقتال المشركين. سواء كان وثنيا او يهوديا او نصرانيا او غير ذلك. والوجه في ذلك والله اعلم انه لا يؤمن لانه عدو لنا كاهم. فاذا كان معنا وجاء القتال وتقى الصفان. لا يؤمن - [00:11:30](#)

يلتفت اليها وان يقاتلهم معه وان يقاتلنا معهم. وان الله اليهم وان يبدأ بنا فيقاتل من حوله من المسلمين عونا للمشركين. فلماذا لا يجوز الاستعانة به في في الجهاد لاعداء الله. بل يجب ان يحذروا والا يبقى منهم احد مع المسلمين - [00:11:50](#)

لان لا يضر المسلمين ولان لا يخابروا العدو مع المسلمين للمسلمين فيضر مسلمين او يسعوا في هزيمة المسلمين مساعدة لآخوانهم الكفار. اما ما وقع من الاستعانة النبي صلى الله عليه وسلم هي في امور اخرى. ما لها تعلق بالجهاد - [00:12:10](#)

وما لها تعلق بهذا الامر الذي يخشى منه. بل كان ذلك في انواع اخرى. ويجب الفرض بين او اشخاص يكونوا مع المسلمين في الجيش

للقاتل وهم كفار فان فيهم خطرا عظيما. ومن الاستعانات الاخرى التي - [00:12:30](#)

نبيها ان شاء الله فان الخطأ فيها منتفي. وقد استعان عليه الصلاة والسلام بعبد الله بن اريقط يدل على طريق المدينة لما خرج مهاجرا عليه الصلاة والسلام. وان معروفا بالنصح للمسلمين. وانه لا خطر فيه على - [00:12:50](#)

وهذه الدلالة ليس فيها خطأ على المسلمين والرسول يعرفه الصديق يعرفه فلماذا اخذه دليلا واستهان به على الطريق حتى وصلوا الى المدينة وهو على فم مثل هذا لا حرج فيه ليدل القوم على الطريق ليدل - [00:13:10](#)

وسهلوا على الطريق مع المعرفة بامنه وانه لا خطر فيه. ومن ذلك استعانتهم مفهوم الامية يوم حنين فان وسع به ان يقاتل المشركين وانما اخذ الهدوء لما فتح الله مكة لم يسلم. يمهله غدا. حتى ينظر في - [00:13:30](#)

النبي صلى الله عليه وسلم مدة ولم يلزمه بالاسلام بل امهله. واعطاه من الابل ما اعطى تأليفا لقلبه لانهم كبار قريش ومن اشرافهم فباسلامه قوة للمسلمين ودعوة لغيره الى الاسلام. كما اعطى حدثاء - [00:14:00](#)

الاسلام اموالا جزيلة يتألفها مع الاسلام. والله جعل في الزكاة وفي بيت المال اسما للمؤلفة قلوبهم الذين اسلموا وانحرف العهد بالاسلام يعطون ان يقوى ايمانهم. او يسلب نظيرهم او اناس لهم - [00:14:20](#)

ولهم شوكة وهم كفار يعطون ان يسلموا. حتى بهم المسلمون وحتى يسلم النظراء وحتى يكف شرهم فصفوان المنوية من هذا الجنس من الشوكة ومن الكبار ولا المسلم فالنبي صلى الله عليه وسلم اقره مدة من - [00:14:40](#)

زمن واعطاه مئة من الابل يوم اثنين يتألف على الاسلام. وماذا لا يعطيه حتى هداه الله واسلم قال ما كان احد ابغى الا من رسول الله عليه الصلاة والسلام. وما زال يعطيني ويعطيني حتى صار احب الناس الي. فاسلم - [00:15:00](#)

ويوم حنين استعاذ بدروع ما استعان به ولا خرج به المشركين يقاتل لا انما دروع عارية نستعين بها في القتال. فقال غصبا يا محمد. قال لا. ولكنها عارية مضمونة النبي صلى الله عليه وسلم لا هي مو بقصد ولكنها عارية مضمونة فدفعها اليه عارية فلم وبعد ذلك اسلم ولم يطالب بها بعد ذلك - [00:15:20](#)

هذه الاستعانة مني ليست من جنس المشرك الذي حديثه عائشة ذلك جاء ليعين في قتال اهل مكة في بدر قتال المشركين. فالنبي ما امنه ولا قبل منه حتى يسلم. وهنا استعان برجل يدل على - [00:15:50](#)

الطريق وبذراع دروع رجل مشرك اخذ له عارية ثم ردها اليه فلم يقبلها بعد ما اسلم المقصود ان الاستعانة تختلف. فاذا كانت الاستعانة ليس فيها خطر كاستعانة بدروع او - [00:16:10](#)

بدبابات او رصاص او باشيء تنفع الغزو لا بأس ان يستعين بمشرك بهذا اذا رأى المصلحة في ذلك والحاجة في ذلك لانه بعيد عن المسلمين ولا يضرهم وجوده. والمال الذي اخذ منه من الدروع المدافع - [00:16:30](#)

واضافي ونحو تنفع المسلمين وتعينهم على عدوهم. وكذلك اذا بعث من يدل على الطريق على بعض الحصوم على بعض المدن المعروفين بالدلالة ومأمونين ليس لا يخشى منهم على المسلمين فهذا شيء اخر لا لا يعارض هذا الحديث الصحيح - [00:16:50](#)

كذلك امر ثالث. وهو من سأل عن ما جاء في الحديث انا بريء من كل مسلم قبل وهذا صحيح هذه جريمة. وما روي عن النبي عليه السلام انه قال من جمع المشرك وسكن ما هو مثله. وما بين الحديث - [00:17:10](#)

الذي فيه انه مر الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة على مجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود وعبد فسلم السائل استشكل هذا كيف قر هذا المجلس ونهى عن لقاء بين المشركين واجاب احد اعضاء - [00:17:30](#)

الندوة بما سمعتم ومن باب المزيد على الجواب السابق انه مراد النبي صلى الله عليه وسلم تحديد ما اليه في بلادهم ولقاء بين اظهرهم وان هذا في خطر عظيم على المسلم اذا سافر الى اهل الشرك واقام بينهم وجالسهم فهو على - [00:17:50](#)

من دخوله في دينه. اما اذا سافر اليهم ان يدعوهم الى الله او خالطهم يدعوه الى الله وعلى بصيرة وعلى علم وعلى بينة فذلك لا ليس بداخل في هذا الحديث. اذا سفر اليهم ليدعوه الى الله - [00:18:10](#)

او جلس معه في محل وانتهاز او انتهاز فرصة اجتماعهم فوقف عليهم وعلمهم ونصحهم هذه فرصة وليست داخلية في المخالطة

المنهي عنها. والنبي صلى الله عليه وسلم مر على اولئك الا في اول هجرة لما جاء المدينة وفيها اخلاق وفيها يهود وفيها في بلادهم ساكنهم في بلادهم اسلم بعضهم وبعضهم يا مسلم ثم - [00:18:30](#)

ولم يزل المسلمون شيئا فشيئا حتى انتشر الاسلام في المدينة وحتى دخلنا في دين الله ولم يبق الا اليهود فاجلاهم بعد ذلك ثم النبي صلى الله عليه وسلم لما مر عليهم سلم يتألفه فانه سلم عليه ووقف. وجعل يتلو عليهم القرآن. ويدعوهم الى الله عز وجل - [00:19:00](#)

من هذا المقام مقام دعوة الى الله عز وجل فليس بمعارض لما نهى عنه من الجلوس بينهم والسفر الى بلادهم ولقاضيهم والوقوف عليهم اذا كانوا مختلطين لحالهم من حاجة بينهم في بلادهم مسلمون في بلادهم - [00:19:20](#)
مع يهود مع نصار بلادهم جلسوا يتذاكروا لينصحهم المسلمون او في بيع وشراء او ما اشبه ذلك ليس هذا من بالاختلاط والنهي عنه اذا جلس المسلم مع المشركين يدعوهم الى الله ليعلمهم ويرشدهم او لحاجة بينهم ينظرون فيها - [00:19:40](#)
في بيع او شراء فهذا ليس من باب المنهي عنه وهم في بلادهم مجتمعون والنبي صلى الله عليه وسلم وقف عليه مدعوهم الى الله عليهم واذا كان مثل هذا ليس من باب المنهي وليست داخله في النهي. انما النهي في من يجلس بينهم تحبب اليهم واسمهم -

[00:20:00](#)

لا يدعوهم الى الله ولكن ليأمنس بهم وليتخذهم اصحابا واحزانا واشبه ذلك فهذا هو الخطر العظيم. اما من جلس بينهم يدعوهم الى الله عليهم القرآن ليعلمهم ليرشدهم او وقف معهم ليشتري سلعة جلبوها او - [00:20:20](#)
في مال يشتري منهم او يبيع عليهم فليس هذا من باب من بابي انا مريض بين المشركين هذا لون وهذا لفظ مسألة ثانية ثالث ذكر بعض اصحاب الندوة الشيخ سعود - [00:20:40](#)

سعود حديث ان النفس في وجوه اقوام وقوة وقلوب تلعنهم هذا الاثر ليس على النبي صلى الله عليه وسلم ولكن انه محفوظ هدي ابي الدرداء ذكره البخاري رحمه الله في ترجمة ابي الدرداء فيما نقل الصحابة قال ابو الدرداء رضي الله عنه - [00:21:00](#)
من الانصار انا لنكثر في وجوه اقوام مقلوبة تلعنهم والعلماء معنى ذلك انه ليتبسم في وجوه اقوام وهو يبغضهم في الله لكن خوفا من شرهم لانهم امراء او لان لهم شوكة يخشى شرهم فيقابلهم بالتبسم او - [00:21:20](#)
بهيدي عنف وبغير فرار خوفا من شرهم عليهم وعلى المسلمين وهو في قلبه بلوغ بالله عز وجل هذا من باب التربية الا ان تتقوه تقى. وكل انسان قد يكشر في وجوه اقوام ويتبسم او يضحك - [00:21:40](#)

وهو عدو لهم وبغي لهم نفعا لشرهم وهذرا من مكائدهم لا حبا لهم ولا رغبة فيما عندهم هذا هو المعفو عنه ومن هذا الباب ما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:00](#)
فقال ائذنوا له ليس اخو العشيرة او بنس ابن العشيرة. فلما دخل انبسط اليه عليه الصلاة والسلام فلما خرج قالت عائشة يا رسول الله تأذنون فبنس اخو العشيرة او بنس ابن - [00:22:20](#)
فلما دخل انبسط اليه فقالوا يا عائشة ان شر الناس من تركه الناس اتقاء شرا. ان شرا من تركه الناس اتباع شرع اذا كان من الكبار والرؤساء فقد يحصل من عدم - [00:22:40](#)

والانبساط اليه ومن اعظم من الاستغفار قد يحصل شر. والحاجة ماسة الى دعوة الى الخير والى انبساطنا لعله يسلم. لعله لعله يدع شره على الناس اذا ترك ما تركه الناس اتقاء شره كان هذا من باب المصلحة. ومن باب الدعوة الى الله. وهكذا يا عبد الله - [00:23:00](#)
يرسلون للمدينة كان رأس المنافقين. والنبي يعرف ذلك ان رأس المنافقين. وله كلمات تروى عنه خبيثة لكن لما كان رأسا وكان في في الانصار. وقد كادوا ان يملكوا عليهم قبل البعثة قبل الهجرة. كادوا يملكوا - [00:23:20](#)
المدينة ملكا عليه فلما اتى الله بالنبي صلى الله عليه وسلم وهاجر اليهم بطل هذا الامر. وفقد ما قد وعدوه به على ذلك وسرق بالدين وضاق صدره بذلك لانه حرم بالهجرة ما وعدوه به من تملكه عليهم وتفويجه - [00:23:40](#)
فلم يثرب والعياذ بالله منافقا خبيثا حتى مات في اخر الهجرة. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتلطف به. هم رجاله يداوي بعض

المداراة انقاء شر على المسلمين. ولعل لا يقع العنف عليه او قتله او اخراجه - 00:24:00

فساد كبير على المسلمين. ولما قالوا له الا تقتله؟ قال انى اكره ان ان يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه. صلى الله ان يقتله او

يسحنه او ينفيه من المدينة لان يترد بسسه اقوام من اصحابه وجماعته. لانه يعظمونه - 00:24:20

يُرى له قدراً وقد تظاهر بالاسلام وادعى الاسلام ويصلى مع الناس لكن فى قلبه مرض فى قلبه نفاق حتى مات على النفاق هذا معناه

انه يجوز مراعاة كبار الرؤساء بعض النساء وبعض التسامح في بعض الامور اذا كانت الغلظة - 00:24:40

عليهم او كان قتلهم او كان سجنهم يترتب عليه ضرر على المسلمين على المسلمين وهذا من باب ارتكاب ادى المسألتين لتوحيد

كبراهما من باب تحسين المصلحة او على المصالح وان فاتت الدنيا. واسأل الله عز وجل - 00:25:00

ان يوفقنا جميعا للعلم النافع والعمل الصالح وان يوصل ويوفق المسلمين جميعا لما فى رضاه وان يوفق حكومتنا اللهم امين لكل ما

فيه صلاح العباد والبلاد امين وان يعينه على كل خير وان يكفيننا شر الكفار اينما كانوا وان يطهر بلادنا منهم انه سميع قريب كما

اسألوا - 00:25:20

قال يجزى اصحاب الندوة خيرا وان يضاعف ثوابهم ويجعلنا واياكم من الهداة المهتدين انه سميع قريب وصلى الله وسلم

على نبينا محمد و صلى الله وسلم على نبينا محمد و صلى الله وسلم على ابيه وصحبه و صلى الله

00:25:40 - وسلم